

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 86 @ لأنه كالمقاتلين كلهم نصره وشجاعة بل أعظم ثم نسخ ذلك واستقر الأمر على ما يأتي

الفيء نحو مال ككلب ينفع فهو أعم من قوله مال حصل لنا من كفار مما هو لهم بلا إيجاف أي إسرار خيل أو إبل أو بغال أو سفن أو رجالة أو نحوها فهو أولى من قوله إيجاف خيل وركاب لما عرف ولدفع إيراد أن المأخوذ من دارهم سرقة أو لقطة غنيمة لا فيء مع أن كلامه يقتضي أنه فيء فتأمل لكن قد يرد ما أهداه الكافر لنا في غير الحرب فإنه ليس بفيء كما أنه ليس بغنيمة مع صدق تعريف الفيء عليه كجزية وعشر تجارة وما جلوا أي تفرقوا عنه ولو لغير خوف كضر أصابهم وإن أوهم كلام الأصل خلافه وتركه مرتد وكافر معصوم هو أعم من قوله وذمي لا وارث له وكذا الفاضل عن وارث له غير حائز .

فيخمس خمسة أخماس للآية السابقة وإن لم يكن فيها تخميس فإنه مذكور في آية الغنيمة

فحمل المطلق على المقيد